

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في 3 رمضان عام 1432 الموافق 3 غشت سنة 2011، يجعل منهج تحديد كمية كلوريد الصوديوم في المواد الدسمة ذات الأصل الحيواني والنباتي إجباريا.

إن وزير التجارة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990 والمتعلق برقابة الجودة وقمع الغش، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05 - 465 المؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1426 الموافق 6 ديسمبر سنة 2005 و المتعلق بتقييم المطابقة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 21 شعبان عام 1419 الموافق 10 ديسمبر سنة 1998 والمتعلق بالموصفات التقنية للزبدة و كيفيات وضعها للاستهلاك،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1422 الموافق 14 فبراير سنة 2002 الذي يحدد قائمة المواد المضافة المرخص بها في المواد الغذائية،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 90 - 39 المؤرخ في 3 رجب عام 1410 الموافق 30 يناير سنة 1990، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى جعل منهج تحديد كمية كلوريد الصوديوم في المواد الدسمة ذات الأصل الحيواني و النباتي إجباريا.

المادة 2 : من أجل تحديد كمية كلوريد الصوديوم في المواد الدسمة ذات الأصل الحيواني و النباتي ، فإن مخابر مراقبة الجودة وقمع الغش والمخابر المعتمدة لهذا الغرض، ملزمة باستعمال المنهج المبين في الملحق المرفق بهذا القرار .

2.5 تجربة على البياض

قيام بتجربة على بياض باستعمال نفس الكواشف في نفس النسب و بمتابعة نفس طريقة العمل المبينة في الفقرة (3.5) باستثناء العينة.

3.5 المعايير

توزن بتقريب 0,01غ، حوالي 5غ من العينة داخل أرلن ماير. يضاف بحذر 100 ملل من الماء المقطر المغلي.

يترك ليترتاح لمدة 5 إلى 10 دقائق، مع الرج من وقت إلى آخر، حتى تصل درجة حرارة الخليط من 50 إلى 55°م (رجة المعايير). يضاف 2 ملل من محلول كرومات البوتاسيوم (2.3).

تخلط مع الرج. و بمواصلة الرج، تعابير بمحلول نترات الفضة (1.3) حتى استمرار تغير اللون إلى أحمر أجوري لمدة ثلاثين ثانية (30 ثا).

6. التعبير عن النتائج

تعطى كمية كلوريد الصوديوم (معبر عنها بالنسبة المئوية ك/ك : NaCl بالصيغة الآتية :

$$\frac{5,85 (C_1 - C_0) N}{C_0}$$

حيث :

C₀ : هو الحجم، بالملييلتر، لمحلول نترات الفضة المستعمل في التجربة على البياض.

C₁ : هو الحجم، بالملييلتر، لمحلول نترات الفضة المستعمل في أخذ العينة.

N : هي نظامية محلول نترات الفضة.

C₀ : هي الكتلة، بالغرام، المستعملة في أخذ عينة التجربة.

تكمل النتيجة إلى 0,01 % بالتقريب.

7. التكرارية

يجب أن لا يتجاوز الفرق بين نتائج تحديدين متقابلين (نتائج محصل عليها في نفس الوقت أو بصفة سريعة الواحدة تلوى الأخرى من طرف نفس المحلل)، 0,02غ من كلوريد الصوديوم في 100غ من المنتج.

يجب أن يستعمل هذا المنهج من طرف المخبر عند الأمر بإجراء خبرة.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 3 رمضان عام 1432 الموافق 3 غشت سنة 2011.

مصطفى بن بادة

الملحق

منهج تحديد كمية كلوريد الصوديوم

في المواد الدسمة ذات الأصل الحيواني والنباتي

1. الموضوع و مجال التطبيق

يطبق منهج تحديد كمية كلوريد الصوديوم على جميع أنواع المرغرين.

2. المبدأ

بعد إذابة المرغرين بإضافة الماء المغلي، يعاير كلوريد الخليط بمحلول معاير بنترات الفضة، بوجود كرومات البوتاسيوم ككاشف، حسب طريقة مور.

3. الكواشف

يجب أن تكون الكواشف المستعملة ذات نوعية تحليلية معترف بها.

3.1 محلول معاير بنترات الفضة، 0,1 نظامية.

3.2 محلول كرومات البوتاسيوم بـ 5% (ك/ح)

في الماء المقطر.

4. التجهيزات

4.1 ميزان تحليلي.

4.2 أرلن ماير، سعته 250 ملل.

4.3 أنبوب زجاجي مدرج بعشرملييلتر (10/1).

5. طريقة العمل

1.5 تحضير العينة

تلين العينة بتسخينها في حمام مائي داخل إناء مغلق في أقل درجة حرارة ممكنة حتى لا يتفكك المستحلب.

يرج الإناء المحتوي على العينة من حين إلى آخر أثناء مرحلة التلين لمزج العينة بإتقان.

ينزع الإناء من الحمام المائي ثم يرج بشدة لفتترات متعددة إلى أن تبرد العينة و تأخذ صلابة قشدة كثيفة.

يمكن استعمال آلة رج ميكانيكية.